



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

تعليمات تنفيذية
رقم (٢٦) لسنة ٢٠٢٠
بخصوص إصدار شهادة بالموقف الضريبي

في إطار توجيهات الحكومة من أجل فك التشابكات المالية بين الجهات الموازنية، والقطاعات الدائنة لها، مع إستنداء حقوق الخزانة العامة طرف تلك القطاعات.

وفي ضوء المنشور العام لوزارة المالية رقم (٣) لسنة ٢٠٢٠، وتوجيهات الحكومة بضرورة أن تتضمن مستندات صرف إعانة صندوق دعم الصناعات، شهادة بالموقف الضريبي من الأمورية المختصة، والتعليمات التفسيرية رقم (٢) لسنة ١٩٧٤ بشأن البيانات والصور والشهادات التي يمكن إعطاؤها للممول دون الرجوع إلى مجلس الدولة، وذلك بعد تحصيل الرسوم المقررة.

يتعين على كافة الوحدات التنفيذية بالمصلحة (دخل / قيمة مضافة) في حال تقدم أحد الممولين / المسجلين، أو من يمثلهم قانوناً، بطلب للحصول على شهادة بالموقف الضريبي، الالتزام بسرعة إصدار تلك الشهادة موضحاً بها قيمة الضريبة واجبة الأداء - إن وجدت -، وتعد الضريبة واجبة الأداء من واقع (الإقرار الضريبي - دخل / قيمة مضافة)، الاتفاق باللجنة الداخلية، قرار لجنة الطعن - ولو كان مطعوناً عليه، حكم محكمة واجب النفاذ - ولو كان مطعوناً عليه، قرار لجنة إنهاء المنازعات)، وموقفهم الضريبي (الإقرارات الضريبية للضرائب العامة / ضريبة القيمة المضافة)، وأي مستحقات ضريبية أخرى إن وجدت.

على أن يتم إصدار هذه الشهادة خلال ثلاثين يوماً من تاريخ طلبها على الأكثر، وذلك وفقاً للنموذج المرفق، وأن تكون هذه الشهادة محررة على الحاسب الآلي، ولا تحرر يدوياً .

يراعى تنفيذ هذه التعليمات بكل دقة،

والله ولي التوفيق ،

رئيس

مصلحة الضرائب المصرية


رضا عبد القادر غريب

تحريراً في ٢٠٢٠ / ٣ / ١
في مكتب قنلى / م٠ س٠ م٠ / تعليمات

٢٠٢٠ / ٣ / ١
٢٠٢٠ / ٣ / ١

نموذج مقترح
لشهادة بالموقف الضريبي

وزارة المالية
مصلحة الضرائب المصرية
مأمورية /

شهادة بالموقف الضريبي

إسم الممول/ المسجل :
رقم التسجيل :
النشاط :
الموقف الضريبي :
الضريبة واجبة الأداء / مبلغ (/ سنوات..... ،..... ،.....)
أساس الربط (إقرار ضريبي/ الإتفاق باللجنة الداخلية / قرار لجنة إنهاء منازعات/ قرار لجنة طعن / حكم محكمة)
آخر فترة فحص :
أى بيانات أخرى :

موقف الإقرارات الضريبية (دخل / قيمة مضافة)
آخر إقرار مقدم :
طبيعة الإقرار:

أعطيت هذه الشهادة بناءً على الطلب المقدم من السيد/ صاحب
الشان/ وكيلاً عن صاحب الشان بتاريخ / /
تحت رقم وارد وقد تم سداد الرسم المقرر بالقسيمة رقم بتاريخ / /
وتسرى هذه الشهادة لمدة ثلاثة أشهر فقط من تاريخ إصدارها.

رئيس المأمورية

مدير الإدارة المختص

ختم الشعار

التاريخ : / /

